ما نصر من المقاصد في الأعمال .

و للحديث تعلق بمسائل الإخلاص في الأعمال و ما يضر من المقاصد الداخلة و ما لا يضر و هو موضع دقيق المأخذ و وجه تعلقه به أن التنفيل للترغيب في زيادة العمل و المخاطرة و المجاهدة و في ذلك مداخله لقصد الجهاد تعالى إلا أن ذلك لم يضرهم قطعا لفعل الرسول صلى ا عليه و سلم لهم ففي ذلك دلالة لا شك فيها على أن بعض المقاصد الخارجة عن محض التعبد لا يقدح من الإخلاص و إنما الإشكال في ضبط قانونها و تمييز ما يضر مداخلته من المقاصد و يقتضي الشركة فيه المنافاة للإخلاص و ما لا تقتضيه و يكون تبعا لا له و يتفرع عنه غير ما مسألة .

و في الحديث دلالة على أن لنظر الإمام مدخلا في المصالح المتعلقة في المال أصلا و تقديرا على حسب المصلحة على ما اقتضاه حديث حبيب بن مسلمة في الربع و الثلث فإن الرجعة لما كانت أشق على الراجعين و اشد لخوفهم لأن العدو قد كان نذر بهم لقربهم فهو على يقظة من أمرهم اقتضى زيادة التنفيل و البدأة لما لم يكن فيها هذا المعنى اقتضى نقصه و نظر الإمام متقيد بالمصلحة لا على أن يكون بحسب التشهي حيث يقال : إن النظر للإمام إنما يعني هذا أعني أن يفعل ما تقتضيه المصلحة لا أن يفعل على حسب التشهي